

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٨٣ لسنة ٢٠٠٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود فى جمهورية مصر العربية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٠٤/٥/٤ :

### قرر :

( المادة الاولى )

يرخص لوزير المالية فى إصدار عملات تذكارية فضوية فئة الجنيه الواحد بمناسبة الاحتفال بمرور تسعين عاماً على الحركة الكشفية فى جمهورية مصر العربية حسب النماذج المرفقة وبالصفات والأعداد والمواصفات الآتية :

**عملة فضوية فئة الجنيه :**

التركيب الكيميائى :

٧٢ر . ( سبعمئة وعشرون فى الألف ) فضة .

٢٨ر . ( مائتان وثمانون فى الألف ) نحاساً .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيميائى ٠.٠٥ر . ( خمسة فى الألف ) بالزيادة أو النقص

لكل عنصر .

القطر : ٣٥ مم ( خمسة وثلاثون ملليمترًا ) .

الوزن : ١٥ جم ( خمسة عشر جرامًا ) .

والفرق المسموح به فى وزن القطعة ٠.٠٨ر . ( ثمانية فى الألف ) بالزيادة أو النقص .

العدد : ٢٠٠٠ ( ألفى ) قطعة .

( المادة الثانية )

يحدد سعر المبيع بالداخل للقطعة الواحدة من العملة المشار إليها في المادة السابقة  
بمبلغ ٢١,٥٠ جنيه .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء - في ١٦ ربيع الأول سنة ١٤٢٥ هـ  
( الموافق ٦ مايو سنة ٢٠٠٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد



